

60 | دورة في فقه الحج | شرح زاد المستقنع

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين رحمه الله واما دم متعة وقران فيجب الهدي لما ذكر رحمه الله محظورات الاحرام - [00:00:00](#)

وان في بعض في بعضها فدية هدي استطراد بعد ذلك في ذكر دم المتعة والقران والا المتعة والقران ليس دم جبران ونقص وانما هو بشكر الله عز وجل على اتمام هذا النسك - [00:00:18](#)

وهو الحج مع عمرة موضعه ليس هنا ولو افرد لكان اولى المصنف رحمه الله قال واما دم المتعة اي من كان نسكه في الحج تمتعا عمل العمرة ثم فرأ اي احرم بالعمرة - [00:00:48](#)

ثم ثم فرغ منها ثم هلا بالحج من عامه والدليل قوله سبحانه كما سيأتي ايضا فمن تمتع بالعمرة قالوا وقران اي وكذلك الدم القران ايوة كذلك نسك. اي كذلك نسك القران. يجب فيه الهدي - [00:01:15](#)

وهو من ادخل العمرة في الحج فيلزمه ذبح ذبح والدليل على وجوب الدم في القران يسوع المتعة بجامع ان كليهما فيه حج وعمرة فهو دم الشكر لله عز وجل - [00:01:44](#)

وما هو الدم الواجب في نسك التمتع والقراءة قال فيجب الهدي اي ذبح شاة ها هو سبع بقرة او ذبحوا شاة سبع بقرة او سبع بدنة كما سيأتي في فصل اخر - [00:02:21](#)

والدليل على ذلك قوله سبحانه فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي ان تيسر يذبح ذبيحة يذبح شاة او سبعا كما سبق فان لم يجد اي حينما احرم بالعمرة - [00:02:45](#)

ليس عنده مال او عنده مال ولكن لم يتيسر ينتقل بعد ذلك الى الصيام اي انه ليس على التخيير وانما على الترتيب اذا قال فان لم يجد وصيام ثلاثة ايام - [00:03:10](#)

الحج اي في اشهر الحج وبداية الصوم يبدأ من حين الاحرام بالعمرة فلو ادى العمر فلو دخل في العمرة في الاول من ذي القعدة يبدأ زمن واما اخره بعد ان يدخل في النسك في نسك العمرة - [00:03:35](#)

قال وكون اخره يوم عرفة يعني الافضل ان يكون اخر هذه الايام في يوم عرفة ان يصوم على هذا القول يصوم الحاج يوم عرفة كون افضلها يوم عرفة قالوا لان الله عز وجل قال فصيام ثلاثة ايام في الحج - [00:04:00](#)

هو افضل ايام الحج قبل يوم العيد هو يوم عرفة والقول الثاني انه لا يصوم ان الحاج لا يصوم يوم عرفة. ليتقوى على العبادة لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:28](#)

افطروا امام الناس يوم عرفة قال وسبعة اذا رجع الى اهله يعني ويصوم سبعة ايام اذا رجع الى اهله ويجوز ان يبدأ بها اذا فرغ من مناسك الحج لانه اذا فرغ من مناسك الحج - [00:04:51](#)

يكون قد تهيأ لسفر اهله فلا يمنع من الصيام والدليل القول والدليل على ذلك قوله سبحانه فمن لم يجد فصيامه ثلاثة ايام في الحج ولا يلزم فيها التتابع فلو صام في كل اسبوع يوما - [00:05:18](#)

يصح قال وسبعة اذا رجعتكم الى بلادكم ويجوز مدد كما سبق تلك عشرة كاملة. واذا شرع في الصيام وتيسر له الهدي يكمل الصيام ولا يلزمه الهدي وهذا الهدي وهو دم المتعة والقران - [00:05:38](#)

لانه دم نسك وشكر لله يجوز اكل الحاج منه فلو اكله كله او اهداه كله وقرأ في اي مكان كل ذلك يصح بخلاف دم الجبران ان الحاج لا

يأكله قال رحمه الله - 00:06:06

والمحشر اذا لم يجد هديا الى اخره لما استطعت المصنف رحمه الله في محظورات الاحرام بدم المتعة والقران مع عدم العلاقة مع كونهما ليس من محظورات الاحرام استطرد بعد ذلك - 00:06:34

في الهدي الذي يذبحه المحصر بجامع ان القران والتمتع من كان محصرا يلزمه هدي اذا قال والمحصر والمحصر هو من منع من مكة من عدو او بعدو او مرض وسيأتي تفصيل - 00:06:56

المحصر باذن الله فمثلا لو ان شخصا ذهب الى مكة للعمرة تصدق او حج فصده عدو عن وصول الى البيت ماذا يفعل قال ان لم يجد هديا يعني اولا يهدي - 00:07:22

من يذبح في مكان احصاره او سبع بقرة او سبع بدنة لقوله سبحانه فان احصيتهم صددتم عن المسجد الحرام فما استيسر من الهدي قال صام عشرة فاذا لم يجد هديا - 00:07:45

يذبحه منع من مكة كونه منع من المسجد الحرام يصوم عشرة ايام وقاسوه على دم المتعة والقراء والقول الثاني اذا لم يجد هديا يسقط وهذا هو القول الراجح لان الله عز وجل - 00:08:09

لم يذكر اه سوى الهدي في الاحصار اما التمتع فالله عز وجل ذكر فيه الهدي والصيام فدل على ان الاحصار يختلف عن التمتع قال ثم حل يعني حلة من احرامه - 00:08:32

بعد ان يحلق او يقصر وقع ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم لما صد عن البيت في غزوة الحديبية هذا ثم حلق ثم بعد ذلك حل وسيأتي ان شاء الله احكام الفوات والاحصار - 00:08:53

في باب مستقل ثم بعد ذلك ذكر من وطأ في الحج او العمرة وهو من محظورات الاحرام بعد المصنف الى محظورات الاحرام مرة اخرى وقال ومن وطى في فرج فاذا انزل من غير وطأ - 00:09:14

ولا يكون فيه هذي الفدية التي ذكرها اذا وطأ في فرش فلا يخلو اما ان يكون هذا الوقت في الحج قبل التحلل الاول او يكون هذا الوطء العمرة وقال ومن وطى في فرج - 00:09:35

في الحج عليه بدنه وكما سبق لكم يفسد حجه ويمضي فيه ويقضيه ثاني عام والدليل على ان عليه بدنة هو قضاء الصحابة رضي الله عنهم عبدالله بن عمر ابن عباس - 00:09:57

عبد الله بن عبد بن العاص وغيره وغيرهم رضي الله عنهم قال وفي العمرة شاة فاذا احرم بالعمرة واعطي زوجته قبل ان يتحلل منها العمرة عليه شهر وقدروا لها وقدروا فيها - 00:10:18

وقدروا في العمرة شاة على الحج الحج بدنه ولكون العمرة اقل في نوع الفيديو ولما ذكر رحمه الله حكم الواطي ذكر بعد ذلك حكم الموطوءة وقال وان طاوعته زوجة اي يلزمها في - 00:10:44

الحج بدنه في واذا كانت مكروهة لا شيء عليها يقول النبي عليه الصلاة والسلام عوف لامتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه رحمه الله فصل رحمه الله في هذا الفصل فيما اذا - 00:11:15

كرر المحرم محظوظ محظورا من محظورات الاحرام وكذلك لمن يدفع الفدية وايضا مكان تلك الفدية وغير ذلك من الاحكام قال ومن كسر محظورا فعلة اكثر من مرة من جنس مثل - 00:11:37

لو حلق جزءا من شعره ثم حلقة مرة اخرى الجزء الاخر في يوم ثالث حلقة جزءا ثالثا هذا الحلق في محظور واحد وكذلك لو تطيب المحرم ثم بعد ساعتين تطيب - 00:12:05

ثم بعد ثلاث ساعات تطيب وهكذا قال ولم يفدي اي لما كرر لما كرر ذلك الفعل من جنس واحد ولم يفدي فدى مرة يعني مرة واحدة لان المحظورة واحد مثل او قلم اظفار طفرا اليوم - 00:12:30

بعد غد اليوم ثم اراد ان يفدي يهدي مرة واحدة قال بخلاف صيد بخلاف الصيد جينز واحد لكن لو صاد اكثر من صيد من جنس واحد مثل لو صاد خمس حمامات - 00:12:53

فانه يفدي في خمس حمامات ثم قال سبحانه فجزاء مثل ما قتل من النعم وكذلك لو اختلف نوع الصيد مثلا حمامة وارنبه يجب من باب اولى على كل صيد من - [00:13:20](#)

انواع مختلفة الفدية ولما ذكر رحمه الله فيما اذا كرر المحذور الواحد اكثر من مرة وهو من جنس ذكر بعد ذلك اذا كان المحظورات من اجناس. فقال ومن فعل محظورا - [00:13:48](#)

من اجناس مثل لبس المخيط وتطيب قال فدى لكل مرة وهو المخيط وطى لان كل جنس يجب فيه الفدية ولما بين رحمه الله ان الفيديو تجب في الجنس الواحد والاجناس - [00:14:05](#)

قال رفض احرامه اولى. يعني يجب عليه الفدية تجب عليه الفدية سواء رفض احرامه ورفض الاحرام يكون يعني يكون باحدى ثلاثة امور يعني الخروج الحجة والعمرة الامر الاول يكون باتمام - [00:14:30](#)

الاحرام العمرة يطوف ويسعى ويقصر والامر الثاني التحلل وهو مشروط والامر الثالث الاحصار اذا رفض الحج اذا رفض الاحرام في احدى هذه الامور محظورات الاحرام تجب عليه حتى لو رفضته - [00:14:57](#)

يعني لو ان شخصا ذهب للحج ولبس المخيط ثم اتم الحج وعاد الى بلده نقول يجب عليك يجب عليك الفيديو وكذلك لو قال الشخص فان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني - [00:15:24](#)

ومرض ولبس قبل التحلل الثياب بعد ذلك تحلل نقول تجب عليك حتى لو تحللت بالاشتراط وهكذا قال اولى اي او لم يتحلل يعني حتى ولو زال الاحرام مثل لو شخص - [00:15:45](#)

في العمرة تطيب نقول يجب عليك الفدية فلو اداها وهو محرم صح منه ذلك ولو اكمل العمرة ولم يفدي اذ تجب عليه الفتنة حتى ولو رفض الاحرام الفدية متعلقة في ذمته - [00:16:09](#)

ولو ان شخصا خرج من العمرة من غير الثلاثة مثل لو ان شخصا لبس المخيط ثم ذهب للحج ووجد زحاما شديدا يقال ما اريد ان اقول الحج وذهب الى بلده - [00:16:35](#)

نقول تجب عليك الفدية رفض احرامه هنا لا يقبل منه بل يكون محرما ولا يخرج بالاحرام هلا باحدى الامور الثلاثة السابقة اما في الصلاة لو رفض الصلاة وهو يصلي يعني نوى بقلبه الخروج منها يخرج - [00:16:57](#)

ذلك بالصيام اما الصبي لو شرع في الاحرام نوى عنه وليه ثم بعد ذلك وجد اولياؤه مشقة على الصبي بالاحرام قالوا لا نريد ان يعتصر زحام ونريد ان يرفض الحج ويخرج منه - [00:17:18](#)

لا يصح ذلك لان الصبي لا لان الصبي لا يجري عليه التكليف الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين طيب اه اسألك يا كريم لو ما استطاع - [00:17:44](#)

من يصوم قبل عرفة هل يصوم يوم التشريق لنا النبي صلى الله عليه وسلم لم يرخص بصيام يوم التشريق قال الا لمن لم يجد الهدي اذا لم يدرك يعني لو وافق - [00:18:03](#)

مثلا ثاني ايام التشريق يوم الاثنين وقال شخص في المدينة هو لم يحج قال اريد انا اصوم الاثنين ولا يجوز ويجب ان تفطر من يعصي يوم التشريق الا لمن لم يجد الهدي. متى يبدأ صوم الحاج متمتع والقراءة مثل هذا كلامه - [00:18:48](#)

من حين يحلم بالعمرة يبدأ زمن الصيام الى قبل يوم عرفة ما استطاع عرفه لا يصوم يوم النحر لا يصوم الراجح في افضلية صيام يوم عرفة وعدم صيامه الاطفال عدم الصيام - [00:19:11](#)

غير الحاج كما تعلمون حسن وسلم على الصيام وقال انه يكفر السنة لو شخص صدم مثلا ارنب له مثل ذهبت في الطريق وانا في السيارة صدمت ارنب هذا علي خير من ماذا يا عبد الله - [00:19:35](#)

نعم خير بين اول بين طعام وبين لو نفرظ مثلا الشباب مئة ريال خلى بمئة وعشرين. تمام خلنا على نص ساعة كم يطعم نشترى بمئة وعشرين ريال اه مثلا رز - [00:20:22](#)

لو فرضنا ان الكيلو بعشرة ريال نص ساعة بعشرة ريال كم يطلع مصاب ستين يعني كم يصوم من يوم الحساب هذا اللي ذكرناه

البسيط كم عندنا بمئة وعشرين ريال نخرج - 00:21:12

الطعام طيب لو جينا نشترى مئة وعشرين الرز لو فرض ان الكيلو بعشرة ريال. كم يطلع عندنا النصف الصعب ستة ريال طيب كم ساعة طلع عندنا عشرين عشرين مسكين وش اسهله صهيب؟ - 00:21:43

قطعة بين الصيام كثير سهلناكم ممكن يصوم ستين يوم تسعين يوم طحين الرز رخيص الكيلو متر بثلاثة ريال قل نص ساعة بخمسة ريال والغنم الشاة بخمس مئة ريال. على الاقل خمس مئة تقسيم خمسة - 00:22:16

فقير مئة فقير يعني يصوم مئة يوم لو صدم حمامة واختار الصوم صارت سهلة اه اطعام اذا قيل لماذا التفاوت؟ نقول حتى تعرف اه بفضل الله عز وجل ورأفته وتسهيل الامور لك - 00:22:44

بسألك ياسر هو شخص الذهب الحج مريض قبل عرفة بيومين دخل المستشفى وعمل عملية ولم يخرجوا من المستشفى الا بعد الحج باسبوعين يعتبر محصر يعتبر محسرة طيب لو شخص يسوق - 00:23:10

يستطيع ان يطوف بالبيت كذا لكن ما استطاع يذهب الى عرفة والحصر بس عن الكعبة عن الطواف والسعي والمنع عن عرفة يسمى الهواتف لان الطواف ما يفوت زمنها لو شخص مثلاً حرم بالعمرة - 00:23:42

ما نقول فانتك العمرة. استطاع ان اجي بعد شهر شهرين ثلاث ثم حل ان يصوم ستة ايام ولا يحل له ولا يحل ولا يحل له ان يتحلل قبل اثم عشرة اي نعم - 00:24:20

على قول المصنف ما استطاع ان يصلي الى الكعبة مثل وقت القرامطة لما كانوا. ما استطاع ان يطوف على قول المصنف ما عندك هدي صم عشر ايام يعني يلبس الحرام تكون لابس الاحرام عشر ايام - 00:24:37

ثم بعد ذلك تحلق الاول في الحج الدرس المعرفي عبد الرحيم شو الفرق بين ذوي المتعة والقرآن نعم يا الفرق بين المتعة والقرآن دوا المتعة ودوا القران نعم يا كريم - 00:24:54

ما في فرق في الحكم لو انت في الحج اردت عمرة ما عمرة ثم تحل منه ثم الحج هذي تسمى العمرة في شوال تفرغ منها ثم تلبس ثوب يسمى هذا - 00:25:23

كذا عبد الله لو لو ابن عمك في مكة وعمل مثلك عمرة فرغ منها ثم هل ثم هل بالحج تمتع هذا صح وانت لو من المدينة عملت نفسها. تمتع صح - 00:25:49

السلام عليكم من هدية انت واياه لا تشتركون في بدنه يكفي الواحد اهل مكة ما عليهم هدي يقول سبع درجات ها مكة ولد عمك في مكة. ما لي احد لو شخص مثلاً - 00:26:15

قبل ان يحرم فقد ماله وهو يريد ان يتمتع ماذا يصنع تلبس الحج لو شخص بعد ابيار علي ركبوا القطار وروحوا الحج دخل حمام بيرفع ثوبه دورة المياه هو يريد ان يتمتع ما عنده - 00:26:39

مبلغ التمتع عشرة كذا متى يصومها لو الحين لو مثلاً ذهب في خمسطعشر اه شوال متى يصوم بعد الانتهاء من يعني يصلح يصوم ثاني العيد يا عمار لو كان تبغى تصوم انت نافلة يصلح - 00:27:04

بس طيب يا سلمان لو في عندك اخ مثلاً صغير عمره سنة والبست الاحرام والصغير يوضع له ما يتحفظ به هذا من مخيت صح هل يلزم فدية لو كان كبيراً - 00:27:36

اثعشر سنة ثلاثعشر سنة ولا يتجنب محظورات الاحرام حتى لو لم يبلغ ووليه هو الذي اخرج عنه فدية بلبس المخيط وكذلك لو في الخروج من النسك اذا كرر المحذور هل يفسد الحج والعمرة - 00:28:17

لا لا لا سوى الوقت كما ان كان قبل التحلل الاول بالحج لكن يمضي فيه يعني الحج والعمرة لو فعل جميع محظورات الاحرام ونقول والله فسد الاحرام واللبس ثوبك واذهب لاهلك. بلدك - 00:28:39

فدية وفدية فدية مما يجد فيه الفيديو غير عقد النكاح ولو خرجت عدت الى بلدك ما زلت محرم لو تقضي عقد النكاح يبطل وهكذا. فلا تخرج من نسك اذا دخلت فيه الا بالامور الثلاثة السابقة. ثم تأتية منها - 00:28:59

قد تكون قد اشترطت وحللت او يكون فيه حصار وحللت شيطان هل يجوز للشخص يؤخر الفدية كي يفعل المحظور من جنس اكثر من مرة اذا كان يعتمد لا لو وقع له ذلك لبس المخيط - [00:29:17](#)

هذا محظور واحد ولو شخص حلق شعرة ثم فدى ثم حلق مرة اخرى وهو محرم هذه الفدية نعم مدام فدى خلاص ينتهي هناك ولا يفعل شيء. لو فعل يفتي ولو فدى فعل نفس محظور وكرره فدية وهكذا - [00:29:38](#)

فما الدليل على ان من فعل محبوبا كرر محفورا من جنس واحد يبكي مرة واحدة محظور واحد تكرر وما تكرر هو واحد. اذا شخص طلق قال زوجتي طالق. ثم بكرة قال اؤكد تلك الطلقة. زوجتي طالق. اكرر مئة مرة هي واحدة. ذلك الجماع في - [00:29:58](#)

نهار رمضان زاد امس ها مصطفى ها الصد ايوه عن الوصول الى وين مسجد الحرام يعني عشان يطوف ويسعى عرفت ما استطاع النقصان لو شخص ذهب لمكي بالقطار لما وصل الى جدة مرض - [00:30:15](#)

كيف يخرجوا من العمرة جاني مرض يعملوا لها عملية يخرج ايش وشو الحديث بعير لو شخص مثلا بالقطار مرض عملية جدة انزلوا قال ماذا اصنع؟ قل انت الحين محصر بالمرض - [00:31:03](#)

تتحلل العمرة تذبح شاهي ان شاء الله طيب لو قال لو هذا المريض قال انا مريض انا فقير المريض هذا قال انا فقير. ما عندي مبلغ شهر ماذا تقول له - [00:31:42](#)

كلمة والراجح ليس عليه صوم - [00:32:03](#)